بسم الله الرحمن الرحيم

الدرس الرابع و السبعون: من كتاب البيوع و التجارات من منتقى ابن الجارود رحمه الله

باب ما جاء في الربا

661 - حدثنا أبو سعيد الأشج، قال: ثني عقبة، قال ثنا عبيد الله، قال: ثني نافع: عن ابن عمر، رضي الله عنهما «أَنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم عامل أهل خيبر بشطر ما خرج منها من زرع أو ثمر، فكان يعطي أزواجه كل عام مائة وسق، ثمانون وسقا تمرا، وعشرون وسقا شعيرا، فلما قام عمر بن الخطاب رضي الله عنه قسم خيبر، فخير أزواج النبي صلى الله عليه وسلم أن يقطع لهن الأرض أو يضمن لهن الوسوق، فمنهن من اختار أن يقطع لها الأرض ومنهن من اختار الوسوق، وكانت عائشة وحفصة رضي الله عنهما ممن اختار الوسوق»

سجل هذا الدرس في مكة المكرمة _ بطحاء قريش _

ليلة الخميس 19 ربيع الأول 1439 هجرية